

الجامع الصحيح سنن الترمذي

2965 - حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عروة قال قال ي قلت لعائشة ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا والمروة شيئاً وما أبالي أن لا أطوف بينهما فقالت بنس ما قلت يا ابن أخي طاف رسول الله ﷺ وطاف المسلمون وإنما كان من أهل لمناة الطاغية التي بالمشلل لا يطوفون بين الصفا والمروة فأنزل الله ﷻ { فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما } ولو كانت كما تقول لكانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما قال الزهري فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فأعجبه ذلك وقال إن هذا العلم ولقد سمعت رجلاً من أهل العلم يقولون إنما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية وقال آخرون من الأنصار إنما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر بين الصفا والمروة فأنزل الله ﷻ تعالى { إن الصفا والمروة من شعائر الله } قال أبو بكر بن عبد الرحمن فأراها نزلت في هؤلاء وهؤلاء .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح K صحيح